# تطور الحركة التعاونية فى ألمانيا

## ( ٢ )

## نظام التعاون المالى

بنوك الشعب وبنوك القرى :

مصارف الشعب وهى التى تنشأ في المدن لفائدة العمال وصغار التجار ومن يماثلهم والقروية هى التى تنشأ لتسد حاجة المزارعين من المال فالاولى انشأها شولتس ديلتش وأولها كان في سنة ١٨٥٠ والثانية بدأها رايفيزن سنة ١٨٤٩ ولكل من الزعيمين نظام خاص وضعه كمبادىء أساسية وهى :

### مبادىء تسيير مصارف شولتس ديلتش

#### ١ — مسئولية الاعضاء المطلقة

وقد كان هذا المبدأ من أهم العوامل في نجاح مشروع شولتس لانه جعل الجماعة لا تقبل في عضويتها الا كل من اتصف بالامانة والصدق والاخلاص ، ولما أن أخذت الميول تتجه نحو المسئولية المحدودة خصوصا بعد سماح قانون سنة ١٨٨٩ بها ، ولما شوهد من أن كثرة الاعضاء وتفرقهم لا يمكنهم جميعا من أداء حق الرقابة التى تتطلبها المسئولية المطلقة عدل عنها الى اتباع المحدودة منها .

#### ٢ — اقراض الاعضاء فقط

لا يجرى المصرف عمليات اقراض الا لاعضائه فقط بشرط أن يكون القرض بكفالة شخصية من ضامن واحد أو أكثر أو برهن كمبيالات أو سندات أو أوراق مالية ولا يتعرض لفحص الاغراض المطلوبة لها السلفة ولا لمراقبة انفاقها .

#### ٣ — مدة الاقراض

تعطى السلف لآجال قصيرة لا تتجاوز الثلاثة أشهر وللعضو تجديد المدة اذا اقتضى الحال . وتحدد الفائدة غالبا بأقصى سعر في السوق المالية .

٤ — تكوين مال المصرف

يتكون مال المصرف من (١) رأس المال المدفوع من الاعضاء وتختلف قيمة الحصة من خمسة عشر الى مائة جنيه تدفع على أقساط لآجال طويلة (٢) جزء من ربح المصرف (٣) ودائع الاعضاء .

٥ — ادارة المصرف

يدير المصرف (١) مجلس ادارة (٢) لجنة مراقبة (٣) الجمعية العمومية المكونة من جميع الاعضاء المساهمين .

ويجوز منح أعضاء مجلس الادارة مرتبات معينة أو عمولة نسبية وقد يمنح أعضاء لجنة المراقبة أيضا .

ولما أن نجحت شركاته التعاونية تكونت جماعات التعاون للشراء بالجملة وتبع ذلك انشاء البنوك المركزية لعمل الموازنة المالية ثم الاتحادات للموازنة الادبية .

مبادىء تسيير البنوك القروية أو مبادى رايفيزن

قال السير هوراس بلنكت (لو استطعت أن أعيد الزمن عشرين سنة الى الوراء وأن أبدأ بداية جديدة لنهضة التنظيم الزراعى في ايرلندا لبدأت بانشاء بنوك التعاون الزراعية على طريقة رايفيزن في أفقر الاقاليم لاعتقادى أنها أرقى أشكال التعاون وأنها خير من جميع أساليب التعاون الاخرى لتدريب أهل الزراعة على مبادىء الاعتماد على النفس بصورة عملية منظمة) .

المبادىء الرئسية :

١ — تضامن الاعضاء المطلق .

٢ — أقل قيمة ممكنة لثمن الحصة وذلك لكى يتسنى للفقراء الانضمام اليها .

٣ — تخصيص الارباح لتكوين أموال احتياطية .

٤ — تحديد منطقة العمل لاقل ما يمكن .

٥ — معرفة الاغراض المطلوبة لها السلفة ومراقبة التصرف فيها .
٦ — أن تدير البنك بلا مقابل ثلاث هيئات : مجلس الادارة ولجنة المراقبة والجمعية العمومية ، ولكل منها نظام خاص .
٧ — أن لا تقصر مجهوداتها على تدبير اللازم للاعضاء بل توجه عنايتها المسائل الادبية والاجتماعية كما تقوم بالاعمال التعاونية كالبيع والشراء بالجملة لحساب الاعضاء عند الاقتضاء .

البنوك المركزية :

فلما أن ظهرت الحاجة الى عمل التوازن المالى بين الشركات وبعضها أنشئت المصارف المركزية من مصارف القرى المتجاورة كى تقوى الصلة فيما بينها ويقوم التوازن بين العرض والطلب وتكون واسطة اتصال بينها وبين السوق فتحصل على القروض اللازمة عند الضرورة كما أنها عند الحاجة تدبر الطريق المأمون لاستخدام الاموال الزائدة عن الحاجة المالية .

وتباح عضوية البنوك المركزية الالمانية لشركات التعاون الداخلة في دائرة عملها وللافراد الذين ينتخبون لعضوية لجان الادارة ولجان المراقبة في تلك البنوك ولبعض الافراد الذين لا يتيسر لهم الانضمام لشركات التعاون القروية ولبعض الجمعيات الخيرية والشركات الزراعية وغرف الزراعة وما شاكلها على أن عدد غير الشركات التعاونية قليل لا يذكر والبنوك التى تشترك في عضوية البنك المركزى لها من أعضائها من يمثلها في الهيئات التى تدير أعماله .

ويشترك في عضوية هذه البنوك المركزية نحو ٩٠ في المائة من جميع البنوك القروية . وروعى في توزيع هذه البنوك المركزية حاجة الدولة وأنحائها المختلفة اليها . ونظام توزيع الشركات التعاونية في بروسيا على الشكل الآتى :

١ — شركات تعاونية محلية لايجاد التوازن المالى ما أمكن بين أعضائها وبين الاهالى .

٢ — بنوك مركزية بالمديريات لايجاد التوازن المالى ما أمكن بين أعضائها من الشركات .

٣ — بنوك مركزية أساسية في برلين (كالبنك الاهلى وبنك رايفيزن التعاونى المركزى للاقراض) لايجاد التوازن المالى بين البنوك المركزية وللحصول على القروض الضرورية واجراء اللازم نحو ذلك في السوق المالية .

ولم تعمل سوى بروسيا بهذا النظام ولكن البنوك المركزية لباقي دول الاتحاد الالمانى تحصل على اعانات الحكومة مباشرة وعلى القروض اللازمة لها .

الاتحادات المحلية والعامة :

فلما أن ارتقت المصارف التعاونية ووصلت الى درجة عالية من الكمال كونت من بينها هيئات عليا بعضها خاص بالشؤون الادارية والبعض بالاعمال المالية وغيرها بالامور التجارية ويقوم كل من هذه الهيئات بدوره في العمل لما فيه خير هذه المصارف وغيرها من الشركات التعاونية . والفضل الاكبر في انشاء هذه الهيئات العليا لشركات التعاون يرجع الى شولتس ديلتش أول من أنشأ الاتحاد العام لشركات التعاون الصناعى سنة ١٨٥٩ ثم أعقبه رايفيزن سنة ١٨٧٧ حيث أنشأ الاتحاد العام للشركات التعاونية القروية ثم هاس سنة ١٨٨٣ فأنشأ الاتحاد الامبراطورى العام للشركات التعاونية الزراعية الالمانية وفي سنة ١٩٠٥ انضم اتحادى رايفيزن وهاس الى بعضهما ثم انفصلا في سنة ١٩١٣ والشعور السائد بين المتعاونين هو ضرورة انضمامهما ثانية على أن يكون ذلك على أساس أمتن من الاساس السابق ، وما يحول دون سرعة هذا الانضمام الا تعدد الاتحادات المحلية المنتشرة في أنحاء البلاد ويبلغ عددها ٥٠ اتحادا وتقسيمها كما يأتى :

١٣ اتحادا المنتمية لاتحاد رايفيزن العام .

٢٧ « « « هاس «

١٠ « مستقلة .

وهنا يحسن ذكر أهم أسباب الخلاف بين رايفيزن وهاس من حيث سياسة التعاون العملية ليمكن تفهم الاسباب المؤدية الى عدم اتفاق الاتحادين :

١ — يرى رايفيزن ورجاله أن يكون المصرف الواسطة لشراء الاشياء الزراعية (وأحيانا المنزلية) اللازمة للاعضاء ولبيع محصولاتهم فالمصرف ذو الاعمال المتعددة يكون في مأمن من تقلبات الاحوال ويوافقه هاس على ذلك بشيء من التحفظ وهذا في حالة ما اذا كانت المصارف صغيرة فقط الا أنه يفضل الفصل بين الامور المالية والامور التجارية .

٢ — يتمسك رايفيزن بالمسئولية المطلقة في منشآته بينما لا يتمسك بها هاس .

٣ — يتمسك رايفيزن بالمركزية وهاس باللامركزية في نظام مصارفهما القروية والمركزية .

٤ — يعارض رايفيزن في تداخل الحكومة في الحركة بالمعونة المالية بينما يقبل هاس ذلك .

الحاجة الى الانضمام الى الاتحادات المحلية والعامة :

عندما تتألف شركة تعاونية من أى نوع كان في القرى تجد نفسها مدفوعة بالمصلحة والروح التعاونية الى الالتحاق بثلاث هيئات تعاونية كبيرة هى مصرف مركزى وشركة للاتجار بالجملة واتحاد ، فالاولى لمزايا مالية والثانية لمزايا تجارية والثالثة لمزايا ادارية فنية واجتماعية .

| اسم الاتحاد | سنة | عدد الشركات المنضمة | | | جملة عدد الأعضاء |
|---|---|---|---|---|---|
| الاتحاد الألمانى | ١٩١٦ | ١٩٦٧ | منها | ١٣٥٦ بها | ٦٩٥٧٨٤ |
| | ١٩٢٤ | ١٢٨٨ | » | ١٠٧٥ » | ٩٨٣٩١٩ |
| الاتحاد الألمانى للشركات الزراعية | ١٩١٦ | ١١٦٣٤ | » | ١١٣٣٩ » | ١٠٩٨٧٤٦ |
| | ١٩٢٤ | ١٢٦٢٧ | » | — » | — |
| الاتحاد العام لشركات رايفيزن | ١٩١٦ | ٦٤٩٢ | » | ٤٤٣٣ » | ٤٨٢٥٢٣ |
| | ١٩٢٤ | ٥٩٨٩ | » | — » | — |

| | سنة ١٩١٤ | سنة ١٩١٦ | سنة ١٩٢٦ |
|---|---|---|---|
| جملة الشركات التعاونية ... | ٣٤٥٦٨ | ٣٥٧٤٧ | ٥٢٧٨٨ |
| جملة الأعضاء ... ... ... | ٦٢٧٥٤٥١ | ٦٦٨٥٧٦٩ | ١٠٠٠٠٠٠٠ |

## المصارف القروية Rural Banks

انه بتطور النظام الاقتصادى الزراعى البسيط ، نظام التبادل النوعى ، في ألمانيا الى الاقتصاد الرأس مالى والانتاجى لاسواق بعيدة تطورت معه حالة الزراعة الالمانية . كما أنه بتطور المملكة الالمانية من زراعية الى صناعية وبتمركز الاستهلاك احتاج الامر بطبيعة الحال الى دوام تنمية الانتاج الزراعى فأصبح مركز الفلاح الالمانى حرجا لعدم معرفته بالنظم الرأسمالية وخصوصا بعد أن استثمرت البقاع الشاسعة الخصبة فيما وراء البحار . فاضطرت الظروف الفلاح لتغيير أساليب وطرق زراعته واستبدال أدوات الزراعة القديمة بالآلات المتحركة وترك نظام التبادل الغير منتج والتباعد عن أخذ القروض ذات الفائدة الفاحشة التى تقلل من أرباحه ، ولما أن بدأ في ذلك شعر بالحاجة الى وجود المنشآت التى تساعده وتعاونه في انتقاله الاقتصادى فكانت البنوك الزراعية المختلفة الاغراض خير حل التجأ اليه . ولما حلت الازمة المالية في أواخر القرن التاسع عشر وازداد ضغطها ازداد عدد هذه المنشآت .

وتنقسم البنوك الزراعية Rural Banks الى نوعين مختلفين :

١ — بنوك زراعية تشتغل بالمال فقط .

٢ — بنوك زراعية مختلطة تشتغل بالمال والبضائع وهى تكون ٧٠ في المائه من البنوك الزراعية .

ويحسن هنا ايراد ما ذكره الاستاذ فوست من مدرسة الزراعة العليا ببرلين في محاضرة له اذ قال (لا يلزم انشاء شركة تعاونية للبيع والشراء خاصة بجانب بنك زراعى .... فالبنك خير المنشآت ليكون أساسا للقيام بعملية البيع والشراء فقيام البنك بهذا العمل التجارى يؤازره

البنك المركزى أو الشركة التعاونية المركزية لا يعرضه للاخطار التجارية بل يعرضه فقط لاخطار الاقراض وهو نفس الامر الذى يتعرض له في معاملاته مع أعضائه ومن جهة أخرى فمصاريف الادارة موزعة في الحالتين ، هذا ولم تنقذ البنوك الزراعية نفسها أثناء هبوط سعر النقد الا باشتغالها بالاعمال التجارية) .

وعلى العموم فأساس الفكرة التعاونية يميل الى الاخذ بفكرة تخصيص المنشآت وعدم الاخذ بفكرة الجمع بين عدة أغراض وقد تمثلت فكرة التخصص المطلق في البنوك المركزية حتى أن اتحاد رايفيزن (المؤسس في نيووييد سنة ١٨٧٧ حيث بدأ بـ٢٤ شركة اقراض تعاونية وسنة ١٨٨٣ صارت ٢١٢ وسنة ١٨٩٠ ، ٧٢٥ وسنة ١٩٠٠ ، ٣٤٨٠ وفى سنة ١٩١٠ نقل الى برلين وصارت ٥١٤٦ وسنة ١٩٢٠ ، ٧٤١٥ شركة) الذى داوم مدة طويلة على تنفيذ فكرة التخصيص وقد جمع بين غرض المال والتجارة في منشآته بأن فصل القسم التجارى من معظم فروعه وضمه الى منشآت تجارية مركزية اما شركات تعاونية ذات مسئولية محدودة .

هذا ويمكن الاخذ بفكرة التفرقة والتخصيص في المنشآت التعاونية كل الاختلاف عن المدن من جهة الاستعداد والنظام والكفاءات والاحتياجات الخ فهنا يحسن الجمع بين الاغراض ولا يمكن والحالة هذه وضع قاعدة المالية ولكن لا يمكن تطبيقها على القرى الزراعية مثلا حيث الحالة المختلفة يعرف بها متى يجمع بين الاغراض ومتى يفصل بينها ولكن ذلك متروك لحالة القرية المحلية وتعداد سكانها وحالة استغلال وتوزيع الاراضى .

عضوية هذه البنوك القروية :

لا تقتصر العضوية على المزارعين بل لكل من يقيم في دائرة البنك حق الاشتراك فيه ان كان زارعا موظفا أم صانعا وقد دل الاحصاء على أن متوسط أعضائه المشتغلين بالزراعة فقط في النواحى الزراعية يبلغ ٧٥ في المائة .

شروط العضوية :

لكل فرد حق العضوية كما للجماعات ذات النظامات الموحدة وللنساء حق الانتخاب ، هذا وللشركة أن تجيز حضورهن الجمعيات العمومية كما يعطيهن القانون حق الانابة في الانتخاب ، وليس للعضو حق العضوية في شركتين للاقراض • كما أن العضوية تسقط بوفاة العضو بانتهاء سنة الوفاة ويطلب من الاعضاء الذين يغيرون محال اقامتهم لخارج منطقة عمل الشركة الاستقالة في أقرب فرصة • وبمجرد التأشير على الاسم الساقط في سجل الشركات بالمحكمة المختصة تسقط حقوق العضوية •

دائرة أعمال الشركة التعاونية في الاقراض :

دائرة الاعمال محدودة جدا • وقد أشار رايفيزن أن لا تقل الدائرة الواحدة للشركة عن ٤٠٠ ولا تزيد عن ٢٠٠٠ من السكان ولا تخرج شركات التعاون من هذا التحديد ما أمكن ومن الجدول الآتى يتبين مقدار هذا التطبيق :

| | سنة ١٩٠٨ | سنة ١٩٠٩ | سنة ١٩١٠ |
|---|---|---|---|
| جملة الشركات ... ... ... ... ... | ٤١٨٤ | ٤١٥٤ | ٤١٦٥ |
| النسبة المئوية للساحة ... ... ... ... | | | |
| لغاية ٢٠٠٠ ساكن ... ... ... ... | ٧٢ | ٧٢ | ٧٢ |
| من ٢٠٠٠ الى ٣٠٠٠ ساكن ... ... | ١١٫٨ | ١٢ | ١٢ |
| « ٣٠٠٠ « ٥٠٠٠ « ... ... | ٩٫٦ | ٩ | ٩ |
| « ٥٠٠٠ « ١٠٠٠٠ « ... ... | ٤٫٦ | ٥ | ٥ |
| فوق ١٠٠٠٠ ساكن... ... ... .... | ٢ | ٣ | ٢ |

أسباب تحديد الدائرة :

لا تحديد للدوائر في شركات الاقراض الصناعى ولكنها في شركات الاقراض الزراعى Rural Credit Societies محدودة اذ بذلك يتأكد الضمان • فمعرفة الاعضاء بعضهم البعض ومقدرة وكفاءة وأخلاق وأحوال كل فرد تساعد الهيئة الادارية للشركة على تقدير مقدار

السلفة وحالة الضمان المقدم الخ كما تسهل مراقبة صرفها في الاوجه المطلوبة لها وكلما صغرت الدائرة كلما قلت مصاريف الادارة طبعا ففى كبرها مصاريف لا يستهان بها • فاعطاء السلفيات الطويلة الاجل وتعيين أقساطها والتسهيلات التى يطلبها المزارعون لا يمكن لبنك قروى واسع الدائرة القيام بها بسهولة وبسرعة • هذا ولا تخفى سهولة اجتماع مجلس الادارة أو المراقبة في المناطق الصغيرة وأيضا سهولة ايداع أموال الاعضاء في البنك القروى •

وظيفة البنوك القروية :

أساس عملها :

١ — تمويل أعضائها وقت الحاجة •

٢ — تنمية ملكة الاقتصاد بين أهل الناحية بقبض متوفراتهم ودفع فوائد عليها •

٣ — القيام على العموم بأعمال بنك للقرية •

ولها أن تقوم بأعمال الوساطة في الجهات التى لا توجد بها شركات توريد خاصة لتوريد اللوازم الزراعية لاعضائها •

وتقوم شركات الاقراض التابعة لاتحاد رايفيزن كما تقوم أغلب الشركات التابعة لمختلف الاتحادات بالوساطة في شراء الاسمدة والعلف وغيرها اللازمة لاعضائها كالبقالة والمأكولات فلا تقوم بها هذه الشركات •

تحديد قيمة السلفة الواحدة :

لا يصح للشركات الانجليزية المسجلة أن تقرض أى عضو منها في أى وقت قرضا أكثر من خمسين جنيها بينما الجمعيات العمومية للشركات الالمانية تحدد كل عام الحد الاعلى لجملة القروض التى يسمح بها للعضو الواحد في أى وقت واحد وبهذا الشكل يمكن للشركة أن تكيف نفسها بالنسبة لحاجة أعضائها ودرجة تمويلها ويقصر القانون الاقراض على الاعضاء فقط •

شكل القروض :

تعطى القروض بموجب صك أو تعهد بالدفع أو بسند وفي كلا الحالتين بالضمان اللازم اذ تعين أغلب الشركات ضرورة ضمان اثنين وبعضها يقبل واحد عن كل ٥٠ جنيها من مقدار القرض مثلا .

الغرض من القرض :

يجب تعيين الاغراض المطلوب لها القرض واثباتها في صك المعاملة (وكثير من الشركات المتقدمة لا تسأل عن الغرض بل تكتفى بالسؤال عن المقترض وضمانه) .

مدة القرض :

ان القروض التى تعطيها شركات التعاون الزراعية في الاقراض لمدة أقلها سنة وفي أغلب الاحيان لمدة سنتين أو ثلاث أو خمس ومن النادر لاكثر من ذلك وللشركات محافظة على قروضها أن تطلب تسديد القرض مهما كان ضمانه وفي أى وقت شاءت بعد اعلان المقترض بمدة تتراوح بين أربعة أسابيع وثلاثة أشهر والاخيرة هى المتبعة عادة .

تسديد القروض :

ان تسهيل الدفع من صفات شركات رايفيزن فلا يرهق الاعضاء بدفع المبلغ دفعة واحدة بل على أقساط سنوية وجرت العادة أن يكون التسديد على أقساط متساوية وفي مواعيد محدودة يجب على الاعضاء المحافظة عليها الا في أحوال قصوى ويمكن التسديد دفعة واحدة أو على أجزاء في خلاف الموعد وبعد اعلان الشركة بمدة معينة (عادة من شهر الى ثلاثة) .

سعر الاقراض :

يتراوح سعر الاقراض في الشركات الالمانية بين ٥ر٣ و٥ في المائة ولا يمكن لغير شركات التعاون تقديم القروض بهذا السعر المخفض خصوصا في أوقات العسر المالى لكبر احتياطيها وعملها التعاونى وشدة مراقبتها ولمصاريف ادارتها القليلة وعدم السعى وراء الربح الفادح الخ٠

تنمية ملكة الاقتصاد بواسطة شركات التعاون في الاقراض

ان أول أعمال هذه الشركات طبقا لاسمها المعروف (شركات التوفير والتسليف) هو تنشيط خلة التوفير بين أهالى المنطقة اذ يتوقف نجاح الشركات كمصدر للتسليف على قدر تنشيطها لفكرة ايداع الاموال الزائدة لدى أهالى الجهة في صندوقها ان كانوا أعضاء فيها أو غير أعضاء وتعمل الشركة كل المجهودات للوصول الى هذه النتيجة ٠ فيحض رؤساء العمال عمالهم على ايداع ما يزيد عن حاجاتهم كما يوزع معلمى المدارس دفاتر التوفير على تلاميذهم وفي بعض الجهات توزع صناديق صغيرة خاصة للتوفير بدون مقابل وفي كثير من الشركات يمر محصلون ليبيعوا تذاكر الوفر على المنازل مرة في الاسبوع ٠

ضمان الودائع :

ان المودع آمن على ما أودعه الشركة للاسباب الآتية :

١ — صغر دائرة عمل الشركة ومعاملاتها المضمونة ٠

٢ — مراقبة أعمال مجلس الادارة بمجلس المراقبة ٠

٣ — معلومية جميع أعمال الشركة للاعضاء ٠

٤ — التفتيش الحسابى الدقيق الخارجى ٠

٥ — وأخيرا بمسئولية الاعضاء الفردية والجماعية ٠

سعر الايداع :

يتوقف تعيين هذا العسر على مقدار ما تدفعه المصارف المحلية وهو يزيد عادة عنها بمقدار ١/٤ في المائة الى ١/٢ في المائة وهى على العموم في شركات رايفيزن تتراوح بين ٣ و٥ في المائة .

مسئولية الاعضاء :

أخذ ٩٢ في المائة من جملة شركات الاقراض بالمسئولية المطلقة والباقى بالمسئولية المحدودة . هذا ولا يسمح للعضو في حالة المسئولية المحدودة باحراز حصص جديدة ان لم يكن قد سدد كامل ثمن ما سبق منها .

ومما يستحق الذكر أن المقاطعتين الوحيدتين اللتين تفوق فيهما عدد شركات التعاون ذات المسئولية المحدودة على اخواتها من ذات المسئولية المطلقة هما ساكسونيا وبومرانيا حيث نسبة الاولى ٧٦ في المائة هذا وقد تبلغ فيها مسئولية العضو المحدودة بأربعين أو اثنين وأربعين ضعفا للحصة الواحدة .

وقد عمل قانون التعاون على اضعاف هذا الغلو في المسئولية المحدودة النسبية بأن أوجب على مجلس الادارة عمل اجراءات الافلاس بمجرد ما يظهر في الميزانية أن مقدار المطلوب من الشركة يزيد عن المطلوب لها بما يعادل ٢٥ في المائة من قيمة جملة مسئولية الاعضاء . ويستخلص من ذلك أن ربع مسئولية الاعضاء معرضة للمسئولية في الحالات العادية .

مسئولية الاعضاء السابقين :

اذا حلت الشركة بعد استقالة العضو بستة أشهر فكأن الاستقالة لم تحصل . ومسئولية الاعضاء المستقيلين تبقى لمدة سنتين بعد استقالتهم .

توفيق أحمد
مفتش بقسم التعاون بوزارة الزراعة